

سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر

اسم السياسة	توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر
رقم السياسة	005
تاريخ الاعتماد	2024/02/06م
الغرض	معرفة الية التوجيه والضوابط
الأقسام المعنية	قسم المالية – الحوكمة
المخرجات	1. تنظيم الية عمل إعادة توجيه مبلغ التبرع 2. حماية حقوق الجمعية والمتبرعين 3. تحقيق الشفافية والمصادقية

رئيس مجلس إدارة جمعية إعمار
د. كمال بن محمد عثمان



لأثر يمتد..

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:
1. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه، او عن طريق البريد الالكتروني للإدارة المالية (Finance@emaar.org.sa).

ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

تسعى الجمعية بتوجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:
1. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
2. حين تعذر تنفيذ المشروع يحق للجمعية استبدال مبلغ التبرع لمشاريع مشابهة.

الاعتماد:

اعتمد أعضاء المجلس هذه السياسة في محضر مجلس الإدارة الأول بعام 2025 بتاريخ (2025/02/10م) ويتم العمل بتاريخ اعتمادها وتحل محل السياسات الموضوعة سابقاً.

رئيس مجلس إدارة جمعية إعمار
د. كمال بن محمد عثمان



لأثر يمتد..